

8079 - حكم من مس شيئاً نجساً وبشرته رطبة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ويقول اذا كانت ملابس الشخص مبللة بالماء او بدنه ولامس ما هو نجس. او يشك في نجاسته. هل يؤثر هذا على طهارة البدن او الملابس خاصة اذا لبس بيده ورطبة لا اشك في نجاسة ما عليه شيء خلاص الطهارة - 00:00:00

اما ان لمس شيئاً رطباً نجساً او يده رطبة فيها ماء ولا بأس النجس يغسل يده فقط والبقية ما يضره ولا يلبس بقية جسده بالنجاسة فان لمس شيئاً من جسده بالنجاسة غسل ما اصابه ما لمسها فقط - 00:00:22

من بدأنا ولا ينبغي لها الوسوسة ينبغي له ان يتقييد بما حصل فيه النجاسة فقط بيده يغسلها لمس رجله بالرقبة النجاسة يغسل طرف رجله وهكذا - 00:00:39